

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٦٣٣ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/٥/١١ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (٢٣) جنيات جنوب القاهرة المختصة بنظر القضية

رقم ١٥٤٥٦ لسنة ٢٠١٣ جنيات حلوان والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٦/٢١ إلى معهد

أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٦/٢١

صدر فى ٢٠١٤/٥/١١

وزير العدل

المستشار/ نير عبد المنعم عثمان